

دروس في علم الأصول

[177] مقدار ما يثبت الاستصحاب لا شك في ان المستصحب يثبت تعبدا وعمليا بالاستصحاب، وأما آثاره ولوازمه فهي على قسمين: القسم الاول: الآثار الشرعية، كما إذا كان المستصحب موضوعا لحكم شرعي أو حكما شرعيا واقعا بدوره موضوعا لحكم شرعي آخر، وقد يكون المستصحب موضوعا لحكمه وحكمه بدوره موضوع لحكم آخر، كطهارة الماء الذي يغسل به الطعام المتنجس فانها موضوع لطهارة الطعام وهي موضوع لحليته. القسم الثاني: - الآثار واللوازم العقلية التي يكون ارتباطها بالمستصحب تكوينيا وليس بالجعل والتشريع، كنبات اللحية اللازم تكوينيا لبقاء زيد حيا، وموته اللازم تكوينيا من بقاءه إلى جانب الجدار إلى حين انهدامه، وكون ما في الحوض كرا اللازم تكوينيا من استصحاب وجود كرا من الماء في الحوض فان مفاد كان الناقصة لازم عقلي لمفاد كان التامة، وهكذا. اما القسم الاول: فلا خلاف في ثبوته تعبدا وعمليا بدليل الاستصحاب، سواء قلنا ان مفاده الارشاد إلى عدم الانتقاض لعناية التعبد ببقاء المتيقن، أو الارشاد إلى عدم الانتقاض لعناية التعبد ببقاء نفس اليقين، أو النهي عن النقض العملي لليقين بالشك.
